

متى يؤمن المأمومون بعد قراءة الإمام للفاتحة | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

احسن الله اليكم يا شيخ يقول السائل متى يؤمن المأمومون بعد قراءة الإمام للفاتحة؟ يؤمن المأموم اذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين اذا انتهى من قول ولا الضالين فان المأموم يؤمن. خاصة اذا كان الإمام لا يؤمن. اذا كان الإمام لا يؤمن نقول لك حالتان - [00:00:00](#)

الحالة الاولى ان يكون الإمام ممن لا يؤمن. فتؤمن اذا انتهى من قوله ولا الضالين. اذا انتبه للضالين تقول امين اما اذا كان الإمام يؤمن فانك تؤمن مع بدء تأمين الإمام. لقوله صلى الله عليه وسلم اذا امن الإمام فامنوا. من وافق تأمينه تأمين الملائكة اغفر له ما تقدم من ذنب - [00:00:20](#)

به فان الملائكة تؤمن فاذا وافق تأمينك تأمين الملائكة غفر لك ما تقدم من ذنبك لكن اذا كان الإمام لا يؤمن في بعض المذاهب لا يؤمن ولا التأمين هل نقول لا نؤمن - [00:00:44](#)

نقول امن كما في حديث ابن موسى حديث ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه فاذا قال غير المغضوب ولا الضالين فقولوا امين. حديث ابي موسى او علق التأمين بقول - [00:00:59](#)

ولا الضالين. وفي حديث ابي هريرة في الصحيحين قال اذا امن الإمام فامن ويحتمل قوله اذا امن فامنوا ان الاصل الإمام يؤمن. فاذا امن فامن معه من باب موافقته والاصل ان الإمام لا والاصل ان الإمام يؤمن بعد فراغ من قوله ولا الضالين. واذا كان السنة يقول الإمام السنة في حق الإمام - [00:01:09](#)

انه اذا فرغ من قوله ولا الضالين انه يعقبه مباشرة بقوله امين. ولا ينتظر ولا ينتظر حتى لا يسبقه المأوى بتأمينه وحتى ايظا لا يتأخر لا يتأخر تأخر يفارق المأموم امامه في تأمينه. فالسنة ان نقول اذا كان - [00:01:29](#)

لا يؤمن يقول بعدها ولا الضالين واذا كان الإمام يؤمن فانه يؤمن مع بدء تأمين الإمام - [00:01:49](#)